

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30053 - عن ابن عباس قال : قتل رجل من المشركين يوم أحد فأراد المشركون أن يدوه (يدوه ودووى : من باب دوى يدوي دوي فهو دو إذا هلك بمرض باطن والمراد باللفظين التداوي والعلاج . النهاية (2 / 142) . ص) فأبى فأعطوه حتى بلغ الدية فأبى .
(ش)